

هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة الثامنة عشرة

معلومات محدّثة عن مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

البند 1-13 من جدول الأعمال

(من إعداد مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى وأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات)

معلومات أساسية

[1] أنشئت مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى بعد موافقة الدورة السادسة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية في أبريل/نيسان 2022 على اقتراح لجنة المعايير ولجنة التنفيذ وتنمية القدرات للبحث في سُبل التصدي لهذه المسألة المعقّدة.

[2] وواجهت الأطراف المتعاقدة والمنظمات القطرية لوقاية النباتات التابعة لها صعوبات في إدارة مخاطر الآفات إدارة فعّالة في حالات الطوارئ، من قبيل تلقي المعونة من بلدان أخرى عند حدوث كوارث طبيعية. وأقرت مصادر معلومات متعددة وكذلك التقارير القطرية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من خلال التوصية التاسعة (R-09) لهيئة تدابير الصحة النباتية بأن توفير إمدادات المعونة قد تؤدي إلى نقل الآفات النباتية التي يترتب عليها آثار متوسطة وطويلة الأجل في الاقتصاد والبيئة والمجتمعات وسُبل العيش. وتصبح الحاجة إلى إدارة مخاطر الآفات إدارة فعّالة أكثر أهمية في البلدان التي تواجه كارثة إنسانية، ذلك أنه من المعلوم أنه متى تستقر الآفات والأمراض الغازية في منطقة جديدة، يكون عادةً القضاء عليها في غاية الصعوبة، وغالبًا ما يستدعي القضاء عليها والسيطرة عليها موارد وجهودًا إضافية لإدارة تفشي الآفات.

أعضاء مجموعة التركيز واختصاصاتها

[3] يردّ ملخصٌ عن عضوية مجموعة التركيز (اعتبارًا من ديسمبر/كانون الأول 2023) في الجدول أدناه وعلى [الصفحة الإلكترونية للبوابة الدولية للصحة النباتية](#). كما تتوافر اختصاصات مجموعة التركيز أيضًا على [الصفحة الإلكترونية](#).

دور الجهة المشاركة ¹	الاسم وعنوان البريد ورقم الهاتف
ممثلة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية	السيدة Gabrielle Vivian-Smith رئيسة موظفي وقاية النباتات في أستراليا وزارة الزراعة ومصايد الأسماك والحراجة

¹ مستفيد / مانح

الاسم وعنوان البريد ورقم الهاتف	دور الجهة المشاركة ¹
Sophie Alexia PETERSON السيدة مديرة قسم الالتزام بمنطقة المحيط الهادئ والصحة النباتية الدولية رئيسة موظفي وقاية النباتات في أستراليا وزارة الزراعة والمياه والبيئة	مثلة لجنة المعايير - (رئيسة لجنة المعايير حاليًا) نائب رئيس مجموعة التركيز
Lucien KOUAMÉ KONAN السيد مُفتّش مدير وقاية النباتات والرقابة والجودة وزارة الزراعة	ممثل لجنة التنفيذ وتنمية القدرات
Visoni TIMOTE السيد الأمين التنفيذي لمنظمة وقاية النباتات في المحيط الهادئ جماعة المحيط الهادئ، شعبة موارد الأراضي، العنوان البريدي Private Mail Bag Suva، فيجي	ممثل المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات
Olive Juliet JAY TO-ALESANA السيدة المسؤولة الرئيسية عن الحجر الصحي	عضو (مستفيد) - ساموا
Thomas Kimeli KOSIOM السيد المفتّش الرئيسي في مجال الصحة النباتية، منظم زراعي	عضو (مستفيد ومانح) - كينيا
Leisongi MANSES السيدة موظف في مجال الصحة النباتية	عضو (مستفيد) - فانواتو رئيس مجموعة التركيز
Julian Andres Rodriguez QUIROZ السيد خبير وطني في مجال مراقبة الصحة النباتية للمواد الموجهة للاستيراد	عضو (مانح) - فرنسا
Tanya STAFFEN السيدة كبيرة المحللين في مجال السياسات	عضو (مانح) - كندا
Lindon McEnroe TARI السيد كبير الموظفين في مجال التحقق من الامتثال	عضو (مستفيد) - فانواتو
السيد رامز علي درويش رئيس مركز الحجر الصحي للنباتات (معبّر جديدة يابوس الحدودي)	عضو (مستفيد) - الجمهورية العربية السورية
Nelson LAVILLE السيد أستاذ جامعي معاون (أخصائي في نظم الإنتاج المستدام)	عضو (مستفيد) - كمونلث دومينيكا
Virginia SIEBENROK السيدة	خبراء مراقبون/مدعون - برنامج الأغذية العالمي

دور الجهة المشاركة ¹	الاسم وعنوان البريد ورقم الهاتف
	رئيسة موظفي سلامة الأغذية وجودتها برنامج الأغذية العالمي - شعبة سلسلة الإمدادات الخاصة بسلامة الأغذية وجودتها
خبراء مراقبون/مدعوون - برنامج الأغذية العالمي	السيدة Stephanie HEARD موظفة في مجال منع الفاقد برنامج الأغذية العالمي - دائرة التخفيف من المخاطر التشغيلية
مراقب - شعبة وقاية النباتات والإنتاج النباتي / أمن البذور في منظمة الأغذية والزراعة	السيد Shawn McGuire موظف في مجال أمن البذور شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات في منظمة الأغذية والزراعة

جهات الاتصال في أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات:

أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات منسّقة	السيدة Adriana G. MOREIRA موظفة في مجال المعايير (أخصائية برامج) / نائب مدير وحدة وضع المعايير
الدعم من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (لغاية ديسمبر/كانون الأول 2023)	السيد Lorenzo MONTEROSA متدرّب في مجال وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
الدعم من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (اعتبارًا من يناير/كانون الثاني 2024)	السيدة Coleen Stirling أخصائية في مجال الصحة النباتية / وضع المعايير

معلومات محدّثة عن مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى

التأمت مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى سبع مرات حتى ديسمبر/كانون الأول 2023، إذ عقدت ستة اجتماعات بالوسائل الافتراضية واجتماعًا واحدًا حضوريًا في مدينة نادي في فيجي في شهر فبراير/شباط 2023. وأُنجزت المجموعة معظم الأعمال المتعلقة باختصاصاتها في هذا الاجتماع الحضوري، وتمخّض عما يلي:

- الإقرار بأن "إنقاذ الأرواح هو الأهمّ، مع الإشارة إلى وجود بعض الاعتبارات الأخرى التي ينبغي مراعاتها في ما يخصّ الحركة الآمنة للمعونة".
- الاتفاق على أن تنقيح التوصية التاسعة المعتمدة لهيئة تدابير الصحة النباتية: التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى لمنع دخول الآفات النباتية خلال حالات الطوارئ لن يلبي حاجة الأطراف المتعاقدة إلى معالجة هذا الموضوع.

- كذلك، فإن التوصية التاسعة ومواد التنفيذ الأخرى لن تكفي وحدها لتقديم الدعم المناسب للبلدان التي تمنح المعونة (أو البلدان المصدر) أو البلدان المستفيدة منها.
- الاتفاق على أنه ثمة ثغرات قائمة في النطاق الراهن للمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، لذا فمن شأن وضع معيار جديد محدد أن يساعد في معالجة هذا الموضوع من خلال توفير توجيهات أفضل وأنسب للبلدان المشاركة في "سلسلة إمدادات المعونة" أو "مسار المعونة".
- الاتفاق على وجود اختلافات متعددة بين الأقاليم والبلدان التي قد تحتاج إلى المعونة، وهو ما يؤثر على مسار المعونة والمخاطر الناجمة عن حركتها (على غرار بعض المناطق في أفريقيا الواقعة في بلدان ذات حدود برية بمعظمها أو الأقاليم المؤلفة بمعظمها من دول جزرية، مثل إقليمي البحر الكاريبي وجنوب غرب المحيط الهادئ).
- الإقرار بالحاجة إلى سلسلة من المواد والأدوات لمعالجة هذا الموضوع نظرًا إلى تعقيد توفير المعونة وحركتها وكثرة الجهات الفاعلة المشاركة في ذلك (فعل سبيل المثال، إن توصية من توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية، ومعيار من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، ومواد التنفيذ والدعوة لا تكفي وحدها لتوفير الدعم المناسب، لكن دمجها سيؤدي إلى تقديم دعم أفضل).
- الإقرار بوجود ثغرات في سلسلة المعايير الحالية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمواد الأخرى تحول دون المساعدة في معالجة هذا الموضوع.
- التشديد على الحاجة إلى التآزر والتعاون مع الوكالات المانحة (على غرار برنامج الأغذية العالمي) للمساعدة في معالجة هذا الموضوع.
- إعداد مشروع منقّح لمواصفة معيار دولي لتدابير الصحة النباتية (**المرفق 1**) جرى تقديمه إلى مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية من أجل إبداء تعليقاته وملاحظاته. وقدّم المكتب مساهماته وجرى تنقيح المواصفة.
- تماشياً مع الاختصاصات، جرى تنقيح مشروع المواصفة لهذا المعيار الدولي على نحو يراعي التعليقات والشواغل التي أبدتها فريق المهام المعني بالمسائل المطروحة خلال استعراض الردود على الدعوة إلى اقتراح المواضيع في عام 2021.
- وقدّم مشروع مواصفة هذا المعيار الدولي المنقّح إلى الدورة الثامنة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية.
- إعداد مسودة رسم توضيحي (**المرفق 2**) لشرح طرق/مسارات حركة المعونة على نحو مبسّط.
- أعد هذا الرسم التوضيحي خلال الاجتماع المنعقد حضورياً، بناءً على خبرة أعضاء مجموعة التركيز في مجال مسارات المعونة.
- يتضمن الرسم التوضيحي تعريفاً مقترحاً لمصطلح "مسار حالات الطوارئ"، ويبيّن أيضاً الثغرات القائمة في نطاق المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الحالية وغيرها من المواد الداعمة.
- لذا عملت مجموعة التركيز مع برنامج الأغذية العالمي في أواخر الفصل الثالث من عام 2023 على تنقيح هذا الرسم التوضيحي بالتعاون مع مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية. ويجري التماس تعليقات ومساهمات إضافية من مجتمع الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لكي تكون مفيدة لجمهور الاتفاقية ولكي تتيح المساعدة في إرشاد المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستفيدة وبلدان العبور والبلدان المانحة.

[5] وتعتبر مجموعة التركيز أنها في طور معالجة هذه الاختصاصات بحلول نهاية ولايتها وهي تعرض حاليًا الخطوات المقبلة المقترحة على الدورة الثامنة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية (في عام 2024) للموافقة عليها (انظر أيضًا البند 1-1-13 من جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية، تمديد ولاية مجموعة التركيز).

[6] وعلاوة على ذلك، طرحت مجموعة التركيز النقاط التالية مع مكتب الهيئة في يونيو/حزيران 2023 من أجل إذكاء الوعي وإبداء الملاحظات. وبصورة عامة، أقرّ مكتب الهيئة هذه النقاط وأشاد باقتراح تمديد ولاية مجموعة التركيز سنة إضافية. وعُرضت هذه النقاط أيضًا على مجموعة التخطيط الاستراتيجي التابعة للاتفاقية الدولية، وأقرت بأنّ مجتمع الاتفاقية الدولية ما زال يحتاج إلى مواصلة مناقشة هذا الموضوع المهم، لا سيّما بعد مباشرة العمل مع برنامج الأغذية العالمي وفي ظل الكوارث الطبيعية الأخيرة. ومن المزمع أن تواصل مجموعة التركيز مناقشة النقاط الرئيسية المشار إليها أدناه إلى جانب اقتراح تمديد ولايتها.

(1) تعترم مجموعة التركيز التعاون مع أمانة الاتفاقية الدولية من أجل عقد ندوة إلكترونية:

- ستستند الندوة الإلكترونية إلى التوصية التاسعة المعتمدة من توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية: التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى لمنع دخول الآفات النباتية في خلال حالات الطوارئ، كأساس لإذكاء الوعي ومراعاة موضوع التوصية باعتباره موردًا للأطراف المتعاقدة ووكالات تنسيق المنح.
- وستُحال مذكرة مفاهيمية عن الندوة الإلكترونية إلى مكتب الهيئة لإبداء ملاحظاته ومساهماته، ويُرمع تنظيم الندوة خلال الفصل الثاني من عام 2024.
- وتسعى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ومكتب الهيئة إلى الحصول على التمويل من أجل توفير الترجمة الفورية إلى بعض اللغات الرسمية في الأمم المتحدة.

(2) وخلال مناقشات مجموعة التركيز، جرى تحديد عدّة أنشطة أخرى يمكن أن تساعد في معالجة هذا الموضوع لمجتمع الاتفاقية الدولية وسواها، وتشمل هذه الأنشطة ما يلي:

- مواصلة استكشاف المسارات المتنوعة المتاحة لتوفير المعونة وتحديد جهات فاعلة ومواد خاصة من شأنها أن تدعم بلوغ الهدف المتمثل في الحدّ من انتشار الآفات.
- وبفضل انخراط برنامج الأغذية العالمي، سيكون من المفيد للغاية مواصلة التعاون معه على هذا الموضوع، كما سيسهم التعاون مع شبكته الواسعة النطاق في تعزيز إمكانية تطبيق جميع المواد التي جرى إعدادها.
- إعداد خطة عمل بالتعاون مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان، وهيئة الدستور الغذائي، وبرنامج الأغذية العالمي (في المقام الأول) بغية تيسير العمل على غرار الهيئات الشقيقة الثلاث ومعالجة المسائل التي طرحها أعضاء مجتمع الاتفاقية الدولية على نحو أشمل.

[7] ومن الضروري تمديد ولاية مجموعة التركيز وتنقيح اختصاصاتها من أجل تمكينها من تنفيذ هذه الأنشطة الإضافية (انظر الوثيقة CPM 2024/24 بشأن البند 1-1-13 من جدول الأعمال).

[8] وفي حال تمديد ولايتها، يُتوقّع أن تكون ثمة حاجة إلى عقد اجتماع حضوري واحد على الأقل من أجل معالجة اختصاصاتها وهذه المهام الإضافية المطلوبة على نحو فعال. وستتضمن بالتالي هذه التوصية تخصيص جزء من ميزانية الاتفاقية الدولية للأعضاء المؤهلين للاستفادة من مساعدة للسفر.

التوصيات الموجهة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية:

إن هيئة تدابير الصحة النباتية مدعوة في دورتها الثامنة عشرة إلى القيام بما يلي: [9]

- (1) الإحاطة علماً بعمل مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى حتى تاريخه.
- (2) واستعراض المشروع المنقّح لمواصفة المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية (المرفق 1) والموافقة عليه لفترة المشاورة في يوليو/تموز 2024.
- (3) والموافقة على مواصلة التشاور بشأن مسودة الرسم التوضيحي لتحليل الثغرات في مسارات المعونة ومشروع تعريف مصطلح "مسار حالات الطوارئ" (المرفق 2) ضمن مجتمع الاتفاقية الدولية من خلال حلقات العمل الإقليمية التابعة للاتفاقية الدولية في عام 2024.
- (4) الموافقة على تمديد ولاية مجموعة التركيز حتى الدورة التاسعة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية (في عام 2025)، مثلما هو مبين في الوثيقة CPM 2024/24 بشأن البند 1-1-13 من جدول الأعمال، "مشروع الاختصاصات لتمديد ولاية مجموعة التركيز التابعة للهيئة".

الملاحظات - المرفقان

- المرفق 1 - تنقيح مواصفة معيارٍ دولي لتدابير الصحة النباتية بشأن التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى.
- المرفق 2 - مسودة الرسم التوضيحي لتحليل الثغرات في مسارات المعونة ومشروع تعريف مصطلح "مسار حالات الطوارئ".

المرفق 1 - تنقيح مواصفة معيارٍ دولي لتدابير الصحة النباتية بشأن التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى.

مشروع مواصفة معيارٍ دولي لتدابير الصحة النباتية: التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى (2021-020)

إطار الحالة

هذا لا يشكل جزءاً رسمياً من المواصفة وستتولى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تعديله بعد الموافقة عليه	
تاريخ هذه الوثيقة	3 مارس/آذار 2024
فئة الوثيقة	مشروع مواصفة معيارٍ دولي لتدابير الصحة النباتية
المرحلة الحالية للوثيقة	إلى الدورة الثامنة عشرة لهيئة تدابير الصحة النباتية للموافقة عليها لفترة المشاورة
المراحل الرئيسية	06-2021 عرض موضوع التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى (2021-020) خلال دعوة الاتفاقية الدولية إلى طرح المواضيع. 02-2023 تنقيحه من قبل مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية. 01-2023 تنقيحه من قبل مجموعة التركيز. 06-2023 إبداء مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية تعليقاته. 10-2023 تنقيحه من قبل مجموعة التركيز. 10-2023 إحالته إلى مكتب الهيئة ومجموعة التخطيط الاستراتيجي. 11-2023 تنقيحه من قبل مجموعة التركيز.
مراحل الإشراف	-
الملاحظات	إنه مشروع وثيقة 11-2023 تم تحريره

العنوان

التوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى (2021-020).

[1]

الغاية من هذا المعيار

[2] إن تنظيم مسارات التجارة التقليدية محددة ومهمة جيداً في النظم القائمة على القواعد التي يستند إليها تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. لكنّ هذه النظم لا تراعي مخاطر الآفات الناجمة عن توفير المعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى بما فيه الكفاية، بسبب تنوّع طبيعة سلسلة إمداد المعونة، واحتمال عدم توفّر متطلبات الصحة النباتية المفروضة على استيراد إمدادات المعونة المحددة، وعدم قدرة المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستفيد على إنجاز وظائفها المعتادة مثلما هو مبين في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتتسم سلسلة إمدادات المعونة بالتعقيد وقد لا يكون دائماً معروفاً مسبقاً للبلد المانح والبلد المتلقي وبلد العبور. وقد تتضمن سلسلة إمداد المعونة أيضاً مسارات حالات الطوارئ²، التي تُنقل عبرها المعونة بواسطة وسائل غير منظّمة، في ظل عدم قدرة المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المتلقي (أو بلد العبور) على إنجاز وظائفها المعتادة (مثل تحليل مخاطر الآفات، والتفتيش، والمعالجات، والإبلاغ عن متطلبات الصحة النباتية المفروضة على الواردات).

[3] وقد تكون البلدان المتلقية للمعونة معرّضة للآفات، وفي حال عدم تطبيق تدابير الصحة النباتية الملائمة في الوقت المناسب، قد تستقر هذه الآفات في البلد وقد تؤثر في الاقتصاد والبيئة والمجتمعات المحلية في الأجل الطويل، بعد مرور وقت طويل على التعافي من حالة الطوارئ. ويُظهر العدد المتزايد لحالات دخول الآفات في العالم عن طريق المعونات وجود ثغرة في عمليات نقل المعونة الحالية (Cheesman و Murphy، 2006)، وثمة أدلة في الآونة الأخيرة على اعتراض الدوائر الحدودية آفات في حالات الطوارئ (مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية، رسالة شخصية، 2023).

النطاق

[4] ينبغي أن يوفر هذا المعيار توجيهات بشأن حركة المعونة الآمنة للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلد المانح أو بلد العبور أو البلد المتلقي.

[5] وينبغي أن يتصدّى هذا المعيار لمخاطر الآفات المتصلة باستخدام مسارات حالات الطوارئ ومسارات حالات الطوارئ الخاضعة للوائح. كما ينبغي أن يشرح كيفية تطبيق المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المعتمدة، في حالات كهذه، فضلاً عن التصدّي للثغرات المتبقية المستبانة على طول سلسلة إمدادات المعونة.

[6] وينبغي ألا يتناول هذا المعيار مسائل سلامة الأغذية أو الآفات الحيوانية المتصلة بسلسلة إمدادات المعونة الغذائية. لكنّ بعض التدابير التي يشملها هذا المعيار قد تساعد في التخفيف من دخول كائنات حيّة قد تهدد سلامة الأغذية أو صحة الحيوان، وانتشارها.

الغرض

[7] سيساعد هذا المعيار في التخفيف من مخاطر الآفات الناجمة عن المعونة التي ينقلها أصحاب المصلحة على طول سلسلة الإمدادات (مثل الحكومات، ووكالات المعونة، والمصدرون والمستوردون، والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، والمغزبون،

² مسار حالات الطوارئ: هو المسار الذي تُنقل عبره المعونة بواسطة وسائل غير خاضعة للوائح، في ظل عدم قدرة المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المتلقي (أو بلد العبور) على إنجاز وظائفها المعتادة (مثل تحليل مخاطر الآفات، والتفتيش، والمعالجات، والإبلاغ عن متطلبات الصحة النباتية المفروضة على الواردات).

والقطاع الخاص). وسيؤخّره أيضاً المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المانحة وبلدان العبور والبلدان المستلمة من أجل تيسير حركة المعونة الآمنة.

[8] وسيدعم هذا المعيار صون السلطة السيادية للأطراف المتعاقدة في مجال تنظيم دخول النباتات والمنتجات النباتية وغيرها من السلع الخاضعة للوائح (المادة 7 من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات) خلال توفير المعونة، وذلك تماشيًا مع الاتفاقات الدولية الواجب تطبيقها.

المهام

[9] ينبغي أن تظطلع مجموعة خبراء الصياغة بالمهام المشار إليها في ما يلي:

- (5) تحديد المنتجات التي تُنقل على نحو متكرر، مثل المعونة الغذائية أو أنواع المعونة الإنسانية الأخرى، بما فيها أنواع مواد التعبئة.
- (6) تحديد مخاطر الآفات المحتملة الناجمة عن المنتجات (ومواد التعبئة) المرتبطة بمسارات حالات الطوارئ (على النحو الذي حدده مجموعة التركيز المعنية بالتوفير الآمن للمعونة الغذائية وأنواع المعونة الإنسانية الأخرى والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية).
- (7) تحديد الخيارات الممكنة لإدارة مخاطر الآفات، التي أُثبتت فعاليتها في التصدي لمخاطر الآفات، وذلك من أجل إدارة المخاطر المستبانة على طول سلسلة إمدادات المعونة.
- (8) مراعاة توصيف المهام والمسؤوليات وآليات التنسيق بين البلدان المانحة (البلدان المصدر) والمنظمات القطرية لوقاية النباتات في بلدان العبور والبلدان المتلقية، مع الإشارة إلى المبادئ التي وضعتها مجموعة التركيز التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية.
- (9) مراعاة مخاطر الآفات المرتبطة بحركة المعونة في المسارات الخاضعة للوائح وفي مسارات حالات الطوارئ (بما فيها نقل المعونة وإرسالها وتخزينها وتمركزها وعبورها وإيصالها، فضلاً عن ترتيبات نقل المعونة عبر المراكز).
- (10) مراعاة إعداد جدول شامل للمنتجات (المنتجات النباتية والسلع الخاضعة للوائح)، والمخاطر والخيارات الممكنة لإدارة مخاطر الآفات، بالإضافة إلى مصادر المعلومات الموازية، وذلك بالإشارة إلى المعيار 32 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها) والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الأخرى ومصادر المعلومات الأخرى حسب الاقتضاء.
- (11) تحديد أصحاب المصلحة الآخرين الذين ينبغي للمنظمات القطرية لوقاية النباتات التنسيق معهم من أجل التوصل إلى تنفيذ هذا المعيار على الصعيد الوطني (مثل الحكومات، ووكالات المعونة، والمصدّرين والمستوردين، والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، والمغتربين، والقطاع الخاص).
- (12) تحديد آليات تزويد أصحاب المصلحة الآخرين الذين تم تحديدهم بالمعلومات، بغية تعزيز القدرة على الحد من مخاطر الآفات الناجمة عن المنتجات المتاحة في حالات الطوارئ.
- (13) وضع نماذج يمكن للمنظمات المصدّرة والموردين استخدامها من أجل توفير المعلومات التي تضمن حركة المعونة الآمنة (على غرار جرد المنتجات التي يصدّرونها أو يقدمونها للمساعدة في تصنيف مخاطر الآفات).

- (14) مراعاة العلاقة القائمة بين المعونة والسيادة في ما يتعلّق بالاتفاقيات الدولية الأخرى (مثل اتفاقية المعونة الإنسانية، واتفاقية جنيف).
- (15) مراعاة ما إذا كان من شأن المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية أن يؤثر (إيجاباً أو سلباً) في حماية التنوّع البيولوجي والبيئة. وفي هذه الحالة، ينبغي تحديد الأثر ومعالجته وتوضيحه في مشروع المعيار الدولي هذا.
- (16) مراعاة تنفيذ الأطراف المتعاقدة لهذا المعيار وتحديد الصعوبات التشغيلية والفنية المحتملة التي قد تعيق التنفيذ. وتقديم المعلومات والتوصيات الممكنة في ما يتعلّق بهذه الصعوبات للجنة المعايير.

توفير الموارد

[10] يمكن تمويل الاجتماع عن طريق موارد أخرى غير البرنامج العادي للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (منظمة الأغذية والزراعة). ويتكفل الأشخاص المشاركون طوعاً في أنشطة وضع المعايير بتمويل سفرهم ونفقاتهم لحضور الاجتماعات، عند الإمكان، تماشياً مع توصية الدورة الثانية للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية (1999). ويجوز للمشاركين طلب مساعدة مالية، مع الأخذ في الاعتبار أن الموارد محدودة وأن أولوية تقديم المساعدات المالية تُعطى للمشاركين من البلدان النامية. يرجى الاطلاع على المعايير المتبعة في ترتيب أولوية المشاركين الذين يستفيدون من مساعدة مالية للسفر من أجل حضور الاجتماعات التي تعقدتها أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، المتاحة على البوابة الدولية للصحة النباتية (انظر <https://www.ippc.int/ar/about/core-activities/>).

الجهة المتعاونة

[11] تحدد لاحقاً.

المشرف

[12] يرجى الاطلاع على قائمة المواضيع الخاصة بمعايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المتاحة على البوابة الدولية للصحة النباتية (انظر <https://www.ippc.int/core-activities/standards-setting/list-topics-ippc-standards>).

الخبرة

[13] يجدر بأعضاء مجموعة خبراء الصياغة أن يكونوا على دراية بأحكام الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والإطار الاستراتيجي للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (أمانة الاتفاقية، 2021)، وأنشطة الهيئات المكلفة بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وينبغي للأعضاء أن يتمتعوا مجتمعين وفي المقام الأول بالصفات الآتية:

- الإلمام والخبرة في مسائل توفير المعونة الإنسانية وتلقيها؛
- والخبرة في مجال سياسات الصحة النباتية وإدارة مخاطر الآفات؛
- والخبرة في مجال تخليص المنتجات المستوردة وتقييم مخاطر الآفات التي تنطوي عليها وإدارتها، في ظل الشروط التشغيلية التي تتأثر بفعل حالات الطوارئ والكوارث.

المشاركون

[14] من سبعة إلى تسعة خبراء. وينبغي دعوة ثلاثة خبراء إضافيين كحدّ أقصى من الوكالات المانحة يتمتعون بالخبرة في مجال شراء المعونة الإنسانية وتوريدها في القطاعين العام والخاص (مثل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وبرنامج الأغذية العالمي) فضلاً عن ممثل عن المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات، من أجل المشاركة بصفتهم خبراء مدعويين.

المراجع

[15] الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية وغيرها من المعايير والاتفاقات الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة، التي قد تنطبق على المهام والوثائق للمناقشة المقدمة في إطار هذا العمل.

[16] المعلومات التي تتعلّق بآفات دخلت عن طريق المعونة الغذائية، والتي نشرتها وكالات الأمم المتحدة والمركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية ووردت في مجلّات أكاديمية، وغير ذلك.

أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. 1997. *الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات*. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية

النباتات، منظمة الأغذية والزراعة. https://assets.ippc.int/static/media/files/publications/ar/2013/06/03/1232614364307_ippc_nrt_arabic21_1_09_201304232117ar.pdf

أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. 2021. *الإطار الاستراتيجي للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات 2020-2023*. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة. 45 صفحة.

<https://www.fao.org/documents/card/en/c/CB3995AR>

المعيار الدولي 32 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. 2016. *تصنيف السلع تبعاً لمخاطر الآفات التي تنطوي عليها*. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة. اعتمد في عام 2009.

https://assets.ippc.int/static/media/files/publication/ar/2017/06/ISPM_32_2009_Ar_2017-06-21_Reformatted.pdf


Murphy S.T., Cheesman, O.D. .2006 *The Aid Trade International Assistance Programs as Pathways for the Introduction of Invasive Alien Species (a preliminary report)*. A paper prepared by C.A.B.I. Bioscience, U.K. Centre. 38 p.

وثائق للمناقشة

[17] يجري تشجيع المشاركين والأطراف المهتمة على تقديم وثائق للمناقشة إلى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (ippc@fao.org) لكي تنظر فيها مجموعة خبراء الصياغة.

المرفق 2 - مودة الرسم التوضيحي لتحليل الثغرات في مسارات المعونة ومشروع تعريف مصطلح "مسار حالات الطوارئ".

الرسم التوضيحي 1 عرض مسارات حركة المعونة الإنسانية على نحو مبسّط (بما فيها الأغذية والسلع الأخرى الخاضعة للوائح) وشرح مفهوم "مسار حالات الطوارئ".



تقييم تغطية المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الحالية في ظل مفهوم "مسار حالات الطوارئ"³

من المعلوم أن العديد من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية تنطبق مباشرةً أو بالتحديد على المسارات الخاضعة للوائح. وتجدر الإشارة إلى أن "مسارات حالات الطوارئ" تنطوي على ثغرات تتمثل في تعدد البلدان المتضررة والأطراف المتعاقدة

³ ستتواصل مناقشة هذا المفهوم خلال حلقات العمل الإقليمية التابعة للاتفاقية الدولية في عام 2024، وفق ما ورد في هذه الوثيقة، وفي حال تمديد ولاية مجموعة التركيز، ستسعى إلى إدخال تعديلات إضافية لإظهار أمثلة أخرى عن مسارات توفر تفاصيل محددة للبلدان التي تملك حدوداً برية أم لا.

(إلى حدّ عجزها في بعض الأحيان) عن تنفيذ عدد من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الأساسية،⁴ في خضم الأزمات، ومثال على ذلك:

- المعيار الدولي 11 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية: تحليل مخاطر الآفات في ما يخصّ آفات الحجر.
 - في بعض الحالات التي لم تخضع فيها السلع إلى تحليل لمخاطر الآفات.
- المعيار الدولي 12 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية: شهادات الصحة النباتية
 - يكون منح الشهادات إشكاليًا عندما يكون بلد الوجهة غير معروف أو في حال عدم إجراء تحليل لمخاطر الآفات.
- المعيار الدولي 20 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية: التوجيهات المتعلّقة بنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات
 - يتعدّد على البلدان المستوردة والمصدّرة تنفيذ متطلبات هذا المعيار بالكامل في ظل ظروف "مسار حالات الطوارئ".
 - من منظور الاستيراد، ينطوي ذلك على عدم القدرة المحتملة على تنفيذ أنشطة تشمل:
 - إجراءات الامتثال
 - التفتيش وأخذ العينات والاختبار
 - المعالجة أو الإجراء الطارئ
- أمّا من منظور التصدير، فقد تكون شروط الاستيراد في البلد الأول معروفة، في حين قد تكون هذه الشروط والإطار الزمني للتخزين ومسارات العبور مجهولة (نظرًا إلى الطبيعة الجوهرية التي لا يمكن التنبؤ بها للأزمات).
- المعيار الدولي 25 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية (الشحنات العابرة) قد يؤدي دورًا أكثر أهمية في حركة المعونة ومسار حالات الطوارئ إلى المراكز (ضمن أراضي بلد العبور أو قبل دخول حدود بلد العبور أو بعد اجتيازها) بواسطة منظمات المعونة الدولية.

⁴ أُجري هذا التقييم من منظور المنظمات القطرية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية وحسب. ولم يجر تقييم الأنشطة الحدودية المعتادة الأخرى، مثل أنشطة الوكالات الجمركية الوطنية.